

الحجة على أهل المدينة

& باب زكاة الفطر يؤديه عن اهله وخدمها & .

قال ابو حنيفة ليس على الرجل ان يؤدي صدقة الفطر عن امرأته ولا عن احد من خدمها وليس عليه ان يؤدي صدقة الفطر الا عن نفسه